

66 - الكسب الحلال أهميته وأثاره - سلسلة المحاضرات العامة -

الشيخ سعد بن شايم الحضيبي

سعد بن شايم الحضيبي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله - [00:00:00](#)

صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا اما بعد ايها الاخوة الفضلاء السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وهذه محاضرة عن الكسب الحلال واهميته ينظمها مركز الدعوة والارشاد بمنطق - [00:00:20](#)

الحدود الشمالية التابع لفرع وزارة الشؤون الاسلامية والدعوة والارشاد بمنطقة الحدود الشمالية وبهذه المناسبة اتقدم بالشكر الجزيل اليهم على العناية بمثل هذه المواضيع المهمة. واسأل الله تعالى ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح والرزق الحلال - [00:00:40](#)

ايها الاخوة الكسب الحلال من اهم ما ينبغي ان يعتني به المؤمن فان الله عز وجل على احث طلب الرزق والاكسب وجاء في الشريعة فضل عظيم لذلك لان الاكتشاف ووجود المال الحلال في يد العبد سبيل للنفقة بالخير - [00:01:10](#)

ولحفظ النفس عن المكاره والدنيا وخوادم المروءة من المسألة والحاجة الى الناس وسبيل لحفظ والعيال عن الظياع. وكذلك قيام بحقوق المسلمين. وما يحتاجون اليه وهو كذلك من القيام بمكارم الاخلاق. لان العبد اذا كان ذا كسب طيب ومال كان - [00:01:40](#)

في بذله واحسانه وعطائه من ذوي المكارم الاخلاق التي جاءت الشريعة بالحث عليها. والكسب للبيع ونحوه من مشاريع الكسب التي اباحها الله عز وجل جائز بالكتاب والسنة والاجماع الجملة قال الله عز وجل واحل الله البيع وحرم الربا. وبين ان البيع - [00:02:10](#)

مباح وان الربا محرم مع ان الربا هو نوع من البيوع لكنه افرد بالوصف لانه محرم وان البيع المباح هو البيع الشرعي المعروف في الشرع. ليس مجرد المبايعه. اه وكذلك قوله عز وجل - [00:02:40](#)

اذا تبايعتم دل على اباحه البيع. قال تبارك وتعالى الا ان تكون تجارة عن تراض منكم. فدل على في باحة التجارة. واذا تبايع بتراض فانه مباح. قال عز وجل ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا - [00:03:00](#)

من ربكم ونزلت هذه في تحرج الصحابة من البيع والشراء في مواسم الحج كما في صحيح البخاري سيدي عباس قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجازي اسواقا في الجاهلية فلما كان الاسلام تأثموا فيه - [00:03:20](#)

فانزل الله عز وجل ليس عليكم جناحنا ان تبتغوا فضلا من ربكم. يعني في قال ابن عباس في مواسم الحج وجاء عن الزبير مثله صح في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث رفاعه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعوا اعناقهم وابصارهم اليه فقال ان التجار يبعثون يوم القيامة فجارا الا منبر وصدق. الا من بر وصدق - [00:04:00](#)

دل على ان من بر وصدق في بيعه انه اه لا يكون كذلك اي لا يكون مع الفجار بل اذا لم يكن مع الفجار فهو مع الابرار وذلك من فضل الله. وهو حديث رواه الترمذي وقال حديث حسن وصحيح. وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه - [00:04:20](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التاجر الصدوق الامين مع النبيين والصديقين والشهداء. وهو حديث حسن ايضا رواه الترمذي روح السنة واجمع المسلمون على جواز البيع في الجملة. وكذلك الحكمة الشرعية - [00:04:40](#)

ذلك لان حاجة الناس تتعلق آآ بما في يد بعضهم البعض ولا يبذل الانسان ما في يده اه بغير عوض في الغالب فشرع البيع التوصل الى

الحاج ولما في ذلك من دفع الحاجة والضرورة والتحصيل الكمال كماليات والضروريات - 00:05:00

فان طلب الرزق سواء بالتجارة او بالزراعة والحراثة او بالعمل والالاء يؤجر نفسه الانسان او لذلك كل هذا مما كان يعمل المسلمون.

وغالب ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم واما التجارة واما اه - 00:05:30

فقد كان المهاجرون الفضلاء المهاجرين تجارا كابي بكر وعمر وعثمان وعبدالرحمن بن عوف وغيره وكذلك كان فضلاء الانصار كانوا

اهل حرث وزراعة. وكان ذلك في زمن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:50

يقرهم عليه واجروا انفسهم منهم من اجر نفسه بعمله كما فعل علي رضي الله عنه انه اجر نفسه عند يهودي اه يمتاح له الماء من البئر

وكل دلو بتمرة. فجمع من ذلك - 00:06:10

ذلك شيء وهكذا المهم ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عملوا وامر رجلا ان يحتطب لما رآه يسأل الناس فقال له اليس عندك

شيء؟ فجاء بمتاع فباعه النبي صلى الله عليه وسلم له بمن يزيد ثم - 00:06:30

اه بدرهمين فاعطاه درهم وقال اطعم اهلك هذا واشتري بهذا فأسا. فاشتري به فأسا وجاء ووضع له النبي صلى الله عليه وسلم في

العود في الفأس ثم قال له اذهب فاحتطب وبع كذلك كان الامر - 00:06:50

واقر النبي صلى الله عليه وسلم جماعتنا الصحابة على البيع والشراء ونحو ذلك هذا الامر لا يحتاج الى كلام ولكنه يعني الاشارة اليه

مطلوبة. ثم ان هذه الشريعة كما هو من معلوم ان هذه كمالها لم تقتصر اه الا على هذا بل امرت بالظرب في الارض - 00:07:10

لطلب الكسب وامرت بحرث الارض بالمعاش وامرت بالبيع والشراء ونحو ذلك من الاحكام التي جاءت ما تدل على ذلك فما اكثر

النصوص الشرعية في ضوابط البيع والشراء والديون والحرث واخراج ما زكاته واخراج ما فيه وكيف - 00:07:30

يوسق وكيف يكالي نحو ذلك وامرت بتقييد الانفاق منه بان لا يكون فيه اسراف ولا ولا يكون فيه تبذير ولا خيلاء الى اخره. ذلك من

من النصوص التي هي مشهورة معلومة. كما انهم جاءت النصوص - 00:07:50

بالامر بالكسب والتفقة عليه قال عز وجل لنفقة منى. قال تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبوا ومما اخرجنا لكم

من الارض فامر بالانفاق من الكسب الطيب ومما اخرج من الارض. وقال عز وجل لن تنالوا البر حتى - 00:08:10

اتنفقوا مما تحبون. ولا يمكن للانسان ان ينفق الا من من من جود ووجود. فاذا لم يكن عنده شيء فانه لا لا يستطيع الانفاق وسبيل

الحصول على الاشياء هو الكسب. وآ قال عز وجل واحل الله البيع وحرم الربا - 00:08:30

وقال عز وجل في اية سورة الجمعة يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع. ذلكم خير

لكم ان كنتم تعلمون فاذا - 00:08:50

قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله. واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون. واذا رأوا تجارة او لهو انفضوا اليها

وتركوها قل ما عند الله خير من اللحو من التجارة. والله خير الرازقين. هذه الاية فيها الامر بترك البيع عند نداء الجمعة الثاني -

00:09:00

ودل على انه فيما سوى ذلك مباح. وكذلك قال فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضله لله. فاذن لهم بعد انتهاء

الصلاة ان ينتشروا في الارض ويضربوا فيها طلبا لما عند الله من من فضله من الكسب. وامر مع - 00:09:20

ذلك بذكر الله. قال واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون. فدل على ان الانسان اذا ادى ما عليه من الفرائض ثم ضرب في الارض وقرن

ذلك بذكر الله سواء ذكره باللسان او بالطاعات والتوكل على الله فانه يفلح ولذلك - 00:09:40

قال النبي صلى الله عليه وسلم لو انكم تاكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدوا خماسا وتروح بطانا يعني تخرج

تخرج في غدوة النهار خماسا جائع وتروح في اخر النهار اه اه بطانا اي بطينا - 00:10:00

مليئة البطون لانها خرجت وهي لم تكن تخرج الى عمل معين ولا الى حرف ولا الى نحو وانما تبين متوكلة على الله او تنطلق متوكلة

على الله. فكذلك العبد اذا قرن كسبه خروجه للكسب اه مع التوكل على الله فانه يعود - 00:10:20

اه رابحا هذه الاية يقول الله فيها فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله. دل على ان ذلك يكون الانتشار

للتجارة هو على القول المشهور للتجارة وطلب الحوائل والسعي فيها - 00:10:40

اه فاذا قضيت الصلاة اذا فرغت فانتجروا في الارض وابتغوا من فضل الله اي من رزقه على القول المشهور وهو الذي اعتمده ابن كثير وغيره من اهل العلم فانه عز وجل لما حجر آآ عليهم في التصرف بعد نداء الجمعة الثاني وامرهم بالاجتماع لصلاة الجمعة -

00:11:00

بعد الفراغ منها والانتشار في الارض طلب مما فضل الله عز وجل وهذا يدل على شرف ذلك ان جعل وقته بعد العبادة الفاضلة. الوقت

الفاضل للكسب بعد العبادة الفاضلة وهي صلاة الجمعة. ولذلك جاء عن عراك ابن مالك - 00:11:20

احد فضلاء التابعين كان اذا صلى الجمعة وانصرف ووقف على باب المسجد فقال اللهم اني اجبت دعوتك وصليت فريضتك وانت كما

امرتي فارزقني من فضلك. وانت خير الرازقين. رواه ابن ابي حاتم. في تفسيره وذكره القرطبي وابن - 00:11:40

اه كثير وغيرهم. وكان يقول ابن كثير وروي عن بعض السلف انه قال من باع واشترى في يوم الجمعة بعد الصلاة بارك الله له سبعين

مرة. اه ثم استدل بهذه الاية. وفي قوله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون - 00:12:00

اي في حال البيع والشراء. آآ والاخذ والعطاء والتصرف بعد الجمعة في الكسب فلا ينشغل الانسان عن ذكر الله. وصح عن النبي صلى

الله عليه وسلم من حديث المعداد المقدم ابن المقدم ابن عبد ابن معد كلب - 00:12:20

آآ انه صلى الله عليه وسلم قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده. وان نبي الله داود كان يأكل من عمل يده رواه

البخاري وغيره. وفي رواية لابن ماجة ما كسب الرجل كسبا اطيب من عمل يده. وما انفق الرجل على - 00:12:40

واهلكه وولده وخادمه فهو صدقة. فدل على ان اطيب الكسب اه العمل باليد. العمل باليد بحيث انه ويتقن العمل ثم يبيعه آآ او يكون

اجيرا في عمل يتقنه كما في حال الموظفين او المؤجرين - 00:13:00

يرينا عند احد يكسبون بعمل ايديهم او يصنعون صناعة بايديهم ويبيعونه فان داود عليه السلام كان يتقن صناعة الدروع والحديد

لان الله الان له الحديد. وكان وكان زكريا عليه السلام نجارا كما في الحديث الصحيح - 00:13:20

فكانوا يعملون ويكسبون يكسبون من عمل ايديهم والنبي صلى الله عليه وسلم في اول امره قبل النبوة كان يعمل بالتجارة ولولا ان

ذلك عمل شريف ما جعله من عمل نبيه المكرم الشريف صلى الله عليه وسلم. فدل انه عمل شريف يرتضيه الله. ولذلك - 00:13:40

الشريعة بعد ذلك المهم وان كذلك انه النفقة صدقة نفقة العبد على نفسه واهله وولده وخادمه اي من ينفق عليه من الرقيق فهو

صدقة. اه فكيف اذا كان لقوم اخرين من الناس الذين لا يجب - 00:14:00

نفقتهم فهي من باب اولى. وفي حديث كعب بن عجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه رجل فرأى اصحاب النبي صلى الله

عليه وسلم من هذا الرجل ونشاطه فقالوا يا رسول الله وكان هذا في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان خرج

يسعى على ولده صغارا فهو - 00:14:20

في سبيل الله. وان كان خرج يسعى على ابوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله. وان كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في

سبيل الله وان كان خرج يسعى رياء ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان. رواه الطبراني وصححه الشيخ الالباني رحمه الله. كذلك -

00:14:40

مما جاء في فضل الكسب الحلال قول الله تبارك وتعالى وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف على المولود له والد الولد ان

يرزق ولده وان يكسو اه ان يرزق ام ولده التي ولو كانت مطلقة ما دام ينفق على ولده. يعني وان كانت حاملا - 00:15:00

النفقة للحمل كما ذكر العلماء. وان كانت في في عصمته فيجب عليه النفقة عليها. وقال تعالى لينفق ذو سعة من ومن قدر عليه رزقه

فلينفق مما اتاه الله. لا يكلف الله نفسا الا ما اتاها. فدل على وجوب النفقة على العبد ان ينفق على - 00:15:30

بالمعروف كما قال الله عز وجل بالمعروف اي بالعرف الجاري بين الناس. وقال تبارك وتعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه. فالترغيب

بالنفقة دل على فضلها ولا تحصل النفقة الا من كان له كسب. وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي - 00:15:50

قال دينار انفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اجرا الذي

انفقته على اهلك. رواه مسلم. فانظر الى عظم الاجر مع انه قرن بالنفقة في سبيل الله وفي النفقة - [00:16:10](#)
يعني في اعتاق الرقاب والنفقة في المساكين قال الذي انفقته عليه اعظمها اجرا. لان هذا واجب عليك متحكم وهؤلاء عيال ليس لهم
احد ينفق عليهم الا انت اهلك من من اه اه زوجة واولاد ومن يجب - [00:16:30](#)

من والدين ونحوه. هذا هؤلاء عيال عليه. تظييعهم اثم عن ثوبان ابن بجدة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار - [00:16:50](#)
ينفقه على عياله ودينار ينفقه على دابته في سبيل الله. ودينار ينفقه على اصحابه في سبيل الله. رواه مسلم ايضا. وفي حديث دي
ام سلمة انها قالت يا رسول الله هل لي اجر في بني ابي سلمة ان انفق عليهم يعني تاني اولادها قالت ولست بتاركتهم هكذا -

[00:17:10](#)

وهكذا انما هم بليا يعني انها لن تتركهم حتى لو كان ليس فيه اجر هذا المعنى والمعنى انها ستنفق عليهم مهما كان الامر بحكم
الامومة وبحكم الحاجة الى ذلك والعطف والرحمة فلن تدعهم. فهل لها اجر؟ فقال نعم - [00:17:30](#)
اجر ما انفقته عليه. الله اكبر. وهذا حديث في الصحيحين. وفي حديث ابن مسعود البصري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
انفق الرجل على اهله نفقة يحتسبها فهي له صدقة. متفق عليه. وحديث عبد الله بن عمر ايضا النبي صلى الله عليه وسلم قال كفى
بالمرء اثما ان يضيع من يقود - [00:17:50](#)

رواه ابو داود وغيره. ورواه مسلم ايضا. قال بلفظ كفى بالمرء اثما ان يحبس عن يملك قوته دل ذلك على ان الانسان لا يجوز له ان
يضيع من يقوت يعني من يعولهم في رواية من يعول. فهذا لا يكون - [00:18:10](#)

حمايته من الضياع الا بالكسب. فما اعظم الكسب آآ اجرا اذا كان في كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في سبيل عياله او في سبيل
اهله او في سبيل آآ يعني ابوين شيخين كبيرين. اما اذا كان رياء وسمعة ونحو ذلك - [00:18:30](#)
هذا هو الخسران او اذا كان ايضا في مناواة الاسلام واهله فهذا الخسران العظيم. تكلم العلماء على الكسب على اطيب الكسب ان
الكسب فيه ما هو اطيب اي هو احسن. الصحابة حرصوا على ذلك. واختلف العلماء فيه. وذلك مما يدل على - [00:18:50](#)
اه يا عم اهمية الامر ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عنه ويحرصون وجاءت عدة احاديث مما دل على شدة حرصهم
على معرفة اطيب الكسب. واطيب صيغة تفصيل. قالوا يا رسول الله اي الكسب اطيب؟ في عدة احاديث وهذا صيغة افضل -

[00:19:10](#)

افعل التفضيل عفو صيغة افضل التفعيل عن التفضيل التي التي تدل على فاضل اه ما هو افضل منه؟ فضل وما هو افضل؟ فاضل
ومفضل. وهو من المعلوم انهم يعرفون ان الحلال كل حلال طيب - [00:19:30](#)
كل حلال طيب لكن ما هو اطيبه؟ ومع ذلك اختلف العلماء وحرصوا على بيانه ومعرفته كل ذلك لمعرفة اه لاجل ان العبد ان كان يحب
الافضل والاحسن اه يبين له. ففي حديث رفاعة بن رافع النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي - [00:19:50](#)

الكسب اطيب. قال عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور. وهو حديث صحيح رواه البزار وصححه الحاكم. صححه الالباني ايضا. فقال
عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور. آآ هذا فيه قرن بين البيع اذا العمل بالرجل والبيع المبرور. عمل الرجل بيده وكل بيع وفي -

[00:20:10](#)

حديث سعيد بن عمير عن عمه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي كسب ابيض؟ قال اي الكسب اطيب؟ قال عمل الرجل بيده وكل
كسب مبرور كل كسب مبرور قال بكل كسب. ايضا رواه الحاكم. وقال صحيح الاسناد. والمبرور هو الذي لا شبهة فيه - [00:20:30](#)
ولا خيانة. وهذا الحديث ايضا حسنه الالباني. وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي الكسب افضل؟ فقال عمل الرجل
بيده وكل بيع مبرور. وايضا رواه الطبراني باسناد صحيح. وغيرها ايضا احاديث عن الصحابة في اي الكسب افضل. فدل ذلك على -

[00:20:50](#)

على ذلك. وقول عمل الرجل بيده يشمل العمل الحراثة والتجارة والنجارة والخياطة. وغير ذلك من اه اعمال وكذلك ايجارة النفس لان

العبد اذا اجر نفسه بعمل لاحد كبناء ونحوه آآ فانه وكذلك هذه - [00:21:10](#)

الوظائف التي يعملها الموظفون هي في الحقيقة اجارة اجارة عند الدولة فهو من الكسب الطيب لكنه باتقان العمل. كل شيء باتقان عمل. وكل بيع مبرور وفي الرواية الاخرى كل كسب مظبوط يشمل اه كل بيع لا - [00:21:30](#)

لان بر الشيء خلوصه من الباطل والاثم. اه ولذلك صوب جمهور العلماء ان عمل اليد آآ افضل عن عمل اليد الانسان بيده افضل من التجارة بناء على ان قوله الرجل بيده وكل بيع مبرور انه قدم عمل اليد عمل الرجل بيده. وعطف عليه البيع المبرور وان الواو هنا -

[00:21:50](#)

يعني وان كانت تدل على المساواة لكن التقديم اولى. وذهب بعضهم الى ان البيع المبرور افضل اذا خلص لا شك ان البيع المبرور

والتجارة اللي فيها فضل عظيم. لان نفعها يعم المسلمين بالسلع ايراد السلع الضرورية والحاجية - [00:22:20](#)

وعمل اليد الانسان بيده اكمل من حيث انه لا يدخله الربا ولا يدخله الاشياء قد تشوب اه وان كانت تجارة يرون انها ازكى ولذلك يعني

الظاهر والله اعلم ان التجارة اذا - [00:22:40](#)

خلصت من المحرم اه فانها افضل لانها ازكى وازكى اجتماعيا وازكى كذا وهذه اشياء مطلوبة والاشياء الدينية منهي عنها فقد نهى

النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام ونحوه مع انه عمل بيده لكن لما فيه من الدناء - [00:23:00](#)

او مقاربة النجاسة ونحوها. وذلك العلماء يفرقون بين الاعمال الدينية والاعمال الشريفة. وكما ان الحراثة ايضا فيها كسب او اجر

عظيم لما بها من التوكل امرها من حيث التوكل اعظم - [00:23:20](#)

وقال الماوردي اه اصول المكاسب هي الزراعة والتجارة والصناعة. ثم قال والاشبه بمذهب الشافعي ان اطيبيها تجارة. قال والارجح

عندي ان اطيبيها الزراع. وهذا قول للشافعية قوي. ان اطيبيها الزراعة - [00:23:40](#)

قال لانه اقرب الى التوكل. قال الصنعاني لما اورد هذا الكلام وتعقب بما اخرج به البخاري من حديث المقدم ابن مرفوعا قال ما اكل

احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده وان نبي الله داود كان يأكل من عمل يديه - [00:24:00](#)

قال النووي ان اطيب المكاسب ما كان بعمل اليد. وان كان زراعة فهو اطيب المكاسب. يعني لو كان العمل عمل اليد في الزراعة فهذا

اطيب لانه جمع بين الحرث وبين عمل اليد ولا شيء هذا لا شك انه اجتمع فيه وايضا - [00:24:20](#)

العمل الحراثة باليد عمل شريف. لا زالت العرب تراه عملا شريفا. اه يقول لما يقول النووي فهو اطيب المكاسب لما يشتمل عليه من

كونه عمل عمل اليد ولما فيه من التوكل ولما فيه من النفع العام للادمي - [00:24:40](#)

الدواب والطير. قال الحافظ ابن حجر قال وفوق ذلك ما ما يكسب من اموال الكفار بالجهاد. يعني الجهاد الشرعي وهو مكسب النبي

صلى الله عليه وسلم وهو اشرف المكاسب لما فيه من اعلاء كلمة الله تعالى. آآ هذا كلام ابن حجر - [00:25:00](#)

ولا شك ان هذا من كسب اليد ايضا. لانه من عمل اليد. ثم ان العبد ينبغي ان يتقي الحرام في كسبه ويتقي الشبهات. اما اتقاء الحرام

فهذا واجب واما اتقاء الشبهات فهذا باب الورع اما في حديث النعمان ابن بشير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:25:20](#)

آآ ان الحلال بين وان الحرام بين وبينه مأمور مشتهات لا يعلمهن كثير من الناس. فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه. ومن وقع

في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه. الا وان لكل ملك حمى الاوان حمى الله محارم -

[00:25:40](#)

وان في الجسد مضغة الاوان في الجسد مضغة. اذا صلحت صلح الجسد كله اذا فسدت فسد الجسد كله. الا وهي القلب هذا حديث

متفق عليه. ففيه بيان ان الحلال المحض ان في الحلال بين اه - [00:26:00](#)

آآ ايه هو البعض الذي لا اشتباه فيه؟ والحرام بين والمحض الذي لا اشتباه فيه. لكن بينهما امور تشبه. تشبه على كثير من الناس

اهله من الحلال ام من الحرام - [00:26:20](#)

آآ تشبه اما لاختلاف الاحكام او الاشتباه بالدالة او لاشتباها بنوع من الكسب او غير ذلك ولذلك تجد بين العلماء في بعض المسائل

اختلاف اما باختلاف آآ يعني مأخذ الدالة مأخذ الدالة وآآ الاصل - [00:26:30](#)

ان الحلال آآ يعني معروف وبينوا الشريعة جاءت بالحلم. آآ وآآ يعني على كل ان الانسان كل ما اختلف فيه العلماء ينبغي ان الا اذا ظهرت الادلة في حلة فاذا ظهرت الادلة في الحلة والحمد لله رب العالمين الاصل هو اتباع الدليل من الكتاب والسنة -
00:26:50

فاذا تبين ذلك فلا آآ وكسب. وفي حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما نهيتكم عنه فاجتنبوا وما به فاتوا منه ما استطعتم. آآ فهذا حديث الصحيحين ايضا يدل على ان العبد يجتنب ما نهى الله عنه. وفي حديث الحسن - 00:27:20
ابن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دع ما يريبك الى ما لا يريبك. رواه الامام احمد والترمذي والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم هذا حديث صحيح فيه النهي عن كل ما يريبك وتشك فيه اجتنبه ودعه. لماذا؟ من باب اتقاء - 00:27:40
وفي الحديث اه استفتي قلبك وان افتاك الناس وافتوه. وقال الاسم محاكى فيه النفس وتردد في الصدر استفتي قلبك وان افتاك الناس وافتوا. ودل ذلك يعني يعني اذا ما دمت - 00:28:00

هذا المرجع الى القلوب الزكية التي تتورع. فاذا حصل منه ريبة فدعه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. وفي حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى امر المؤمن ان الله تعالى طيب لا يقبل الا طيبا. وان الله تعالى امر المؤمنين بما امر -
00:28:20

المرسلين. فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا. وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما كسبتم كلوا من طيبات ما رزقناكم مما اخرج لكم يا رب. ذكر آآ قال ثم ذكر الرجل اشعث - 00:28:40
اخبر يطيل السفر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فاني يستجاب له رواه الامام مسلم. لذلك الانسان يجتنب ويتقي الشبهات ويتقي الحرام. ايضا لانه يخشى من عقوبة الله - 00:29:00
لا يستجيب دعاءه ولا يقبل صدقته ولا يقبل منه لانه الان ينفق على نفسه وعلى عياله وعلى اهله فكيف تكون صدقة وهي من حرام يؤخذ يحتاج الى ان يخرج زكاته اموال كثيرة في هذا يظن ان فيها زكاة لا ليس لا نقول ليس فيها زكاة وانما يائمه عليها - 00:29:20
فانها لا تقبل. فيبقى مع الحرام في خطر شديد. عقوبة معجلة ومقت وسخط ونحو ذلك. ولا لا تطهره الزكاة لان الزكاة لا تطهر الا الماء اصله طاهر. قال الله عز وجل وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم. قال تعالى - 00:29:40

ان ربك لبالمرصاد. يخشى العبد من من الله عز وجل. وقال عز وجل تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعدى حدود الله فاولئك هم الظالمون. قال ومن يتعدى فقد ظلم نفسه. فالله عز وجل لا يقبل من الكسب الا الطيب. لان العبد لو اراد ان يتصدق - 00:30:00
لا يقبل الله الحرام ولا آآ ولا وقال ايها آآ جسد غذي بالسحر فالنار اولى اولى به. نسأل الله العافية والسلامة. اه وقال عز وجل يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلال - 00:30:20

من خطر هذا ان يخشى عليه ان لا يستجاب لدعائه والعبد لا يستغني عن الله طرفة عين وقال النبي صلى الله عليه وسلم لسعد يا سعد سعد ابن ابي اطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة وآآ - 00:30:40

اه ولذلك اه قال عكرمة بن عمار حدثنا الاصغر قال قل قيل لسعد ابن ابي وقاص تستجاب دعوتك من بين اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما رفعت الى فمي لقمة الا وانا عالم من اين مجيء وهو من اين خرج - 00:31:00

وعن وهب بن وهب بن منبه قال من سره ان يستجيب الله دعوته فليطبخ مطعم طعمته. فهذا الحديث فيه يعني آآ الخوف والتخويف من اكل الحرام انه يسبب ان لا يستجاب للعبد - 00:31:20

صح في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما تزال قدم عبد يوم القيامة حتى يسأل عن اربع عن عمره فيما افناه وعن شبابه فيما ابلاه وعن ماله من اين - 00:31:40

مكتسبة وفيما انفق وعن علمه ماذا عمل به فالمال فيه سؤالان سؤال في الكسب سؤال في النفق و وكذلك يسأل عنه في الشكر كذلك يسأل عنه ثم لا تسألون يومئذ عن النعيم عن شكره يسأل عنهم كيف كسب وكيف - 00:31:50

فاذا كسبه من حلال وانفقه من حلال سئل عن الشكر. آآ وكذلك الكسب الحرام يمنع من الانتفاع آآ به في جميع وجوه الخير سواء من

الصدقة او من آآ الحج فيه او العمرة فيه ونحو ذلك. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله - [00:32:10](#)

صدقة آآ من غلول كما في صحيح مسلم ابن عمر وفي حديث ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تصدق عبد بصدقة من كسب طيب ولا يقبله الله الا الطيب الا اخذه الرحمن بيمينه الى اخر الحديث - [00:32:30](#)

وفي مسند الامام احمد عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يكتسب عبد مالا من حرام فينفق منه فيبارك ولا يتصدق به فيقبل منه. ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده الى النار. ان الله لا يمحو بالسيء السيء او لا - [00:32:50](#)

والسيئة بالسيء. ولكن يمحو السيئة بالحسد. ان الخبيث لا يمحو الخبيث. يعني الذي يتصدق منه لا لا يطهره ولا يقبل ولا لانه كله حرام. وفي حديث ابي هريرة ايضا الذي صححه ابن خزيمة ابن حبان وحسنه الالباني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كسب - [00:33:10](#)

حالا حراما فتصدق به لم يكن له فيه اجر وكان اصره عليه. نسال الله العافية والسلامة. وفي لفظ من حديث ابي الطفيل عند الطبراني قال النبي صلى الله عليه وسلم من كسب مالا حراما فاعتق منه ووصل رحمه كان ذلك اصرا عليه. يعني لا يرجو - [00:33:30](#)

منه الاجر بل هو اثم نسال الله العافية والسلامة. روى ابو داود في البرازيل وحسنه الالباني عن ابي القاسم المخيمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من من اصاب مالا من مائم فوصل به رحمه وتصدق به او انفق في سبيل الله - [00:33:50](#)

جمع او جمع ذلك جميعا ثم قذف به في نار جهنم. نسال الله العافية والسلامة. وكان ابو يزيد ابن ميسرة يقولون في من من اصاب مالا من غير حله وتصدق به قالوا - [00:34:10](#)

كمثل الذي اخذ مال اليتيم وكسا به الارملة. وسئل ابن عباس عن من كان على عمل من العمال من الموظفين ونحوهم. فكان يظلم ويأخذ الحرام ثم تاب. فهو يحج ويعتق ويتصدق. فقال ابن عباس ان - [00:34:30](#)

الخبيث لا يكفر الخبيث. وهذا مثل ما قاله ايضا ابن مسعود كما حكى ابن رجب في جامع الحكم عن ابن مسعود اذا قال ان الخبيث لا يكفر الخبيث ولكن يكفر ولكن الطيب يكفر الخبيث. وقال ما لك بن دينار اصاب بني اسرائيل - [00:34:50](#)

فخرجوا مخرجاً يعني لسؤال الله والاستغاثة. فاحى الله تعالى الى نبيه ان اخبرهم انكم تخرجون الى الصعيد بآبدان نجسة وترفعون الي اكفا قد سفكتم بها الدماء وملأتم بها بيوتكم من الحرام - [00:35:10](#)

انا اشتد غضبي عليكم ولن تزدادوا مني الا بعدا. ولذلك قال بعض السلف لا تستبطى الاجابة وقد سدت طرقها بالمعاصي العبد ينبغي له ان يحرص على الكسب الحلال وان يكون - [00:35:30](#)

اسمه من آآ من وجوه الحلال. قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم ولو اخذ السلطان او بعض نوابه من بيت المال ما لا يستحقه اتصدق منه او اعتق منه او بنى به مسجدا او غيره مما ينتفع به الناس. فالمنقول عن ابن عمر انه كالحاصب اذا تصدق - [00:35:50](#)

وكذلك قيل لعبدالله بن عامر البصرة وكان الناس قد اجتمعوا عنده في حال موتهم وهم يثنون عليه واحسانه وابن عمر ساكت فطلب منهم فطلب منه ان يتكلم يعني ابن عامر طلب من ابن عمر ان يتكلم - [00:36:10](#)

روى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صدقة من غلول. قال وانت كنت اميرا على البصرة. يعني انظر الى نفسك هذه الحسنات التي تقول يمدحونك بها انظر اليها من اين جاءت؟ وهكذا ينبغي للانسان ان يحرص على - [00:36:30](#)

رأت ذمته. وروى اسد ابن موسى في كتاب الورع عن دم ابن مسلمة قال قال ابن عامر لعبدالله ابن عمر ارأيت هذه العقاب التي نسلها يعني في الطرق والعيون التي العيون التي نفجرها لنا فيها اجرا؟ فقال ابن عمر اما علمت ان خبيثا لا يكفر - [00:36:50](#)

خبيثة يعني انك اخذتها بغير حق. فكيف تجعلها اجرا؟ وروى ايضا ان انه قال لما سأله عن العتق قال آآ ابن عمر لما سأله ابن عامر عن العتق آآ يعني من - [00:37:10](#)

قال فقال مثلك مثل رجل سرق ابل الحاج ثم جاهد عليها في سبيل الله. فانظر هل يقبل منك؟ آآ ابن عمر انكر عليهم ذلك. المهم العبد ينبغي ان يحتاط لنفسه وان يتقي الله من الحرام. وان - [00:37:30](#)

منه ما كان من حقوق الدولة يعيدها الى الدولة وما كان من حقوق الناس يعيده الى الناس هو ما كان لا يعرف سبيله من اين طريق فليتب الى الله وليتصدق به عن صاحبه. لا لا صدقة عن نفسه لانه لا تقبل الصدقة من الحرام الا - [00:37:50](#) يخرجها في سبيل الصدقات عن اصحابها الذين لا يعلمون. اما اذا كان يعلمهم فلا تبرأ ذمته ذمته الا بارجاع الى اهلها الا بارجاعها الى الى اهلها. نسأل الله تعالى ان يعيننا على الكسب الحلال. وان يوفقنا له وان يعيذنا من الحرام. وان - [00:38:10](#) يرزقنا اه شكره وذكره وحسن عبادته وان يرزقنا من ابواب الخير التي احلها انه جهد الكريم والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:38:30](#)

- [00:38:51](#)